



شعبة تسهيلات النقل الجوي (FAL/12) - الدورة الثانية عشرة

القاهرة، مصر، من ٣/٢٢ الى ٢٠٠٤/٤/٢

البند رقم ٦: اللاحة الصحية الدولية

الاستعداد للطوارئ الطبية - خطة متناسقة من أجل المطارات للاستجابة للطوارئ على مراحل

(ورقة مقدمة من الأمانة)

ملخص

تعرض هذه الورقة اطارا لنموذج خطة من أجل المطارات للاستجابة للطوارئ على مراحل يهدف الى منع انتشار الأمراض المعدية من خلال السفر بطريق الجو. وفي حالة تنفيذ الخطة، فانها تؤدي الى تعزيز الاستعداد لمواجهة أي اندلاع مستقبلا لمتلازمة أعراض الجهاز التنفسي الحادة الشديدة (سارز) أو أي مرض مماثل. ويمتد نطاق تلك الخطة من الحالة الطبيعية الى حالة الوباء الكامل مع الأخذ بالحسبان لثلاثة اعتبارات رئيسية: المسببات، ومستوى الاستجابة وتنشيط/ايقاف تنشيط الخطة. يرد في الفقرة ٨-١ الاجراء المعروض على الشعبة.

١- الغرض

١-١ تهدف الخطوط الارشادية التي جرى ابرازها في هذه الورقة الى مساعدة المطارات في وضع خطة متناسقة للاستجابة للطوارئ على مراحل وذلك من أجل تناول ما يلي:

(أ) احتمال عودة متلازمة سارز الى الظهور.

(ب) وقوع عملية انتشار أخرى لمرض معد له تأثير مماثل في أهميته بالنسبة للصحة العامة.

٢- المقننات

١-٢ للمطار أن يذكر في الخطوط الارشادية سياسات واجراءات لخطة الاستجابة ذات المراحل تشمل بالتغطية الغرض المذكور فيما تقدم.

٢-٢ وعادة تغطي خطة الاستجابة ذات المراحل المستويات في جملتها من بدايتها الى نهايتها والتي تتراوح بين حالة "ليس بها مرض" أو طبيعية الى حالة تحدث فيها موجات انتشار للمرض محليا ودوليا، وفي ذلك المستوى الأخير من الحالات، يجب أن تقام جميع التدابير التي أبرزتها المرحلة الأولى من اجراءات الحماية الموصى بها لمواجهة متلازمة سارز بالنسبة للمطارات. (انظر FAL/12-WP/32).

٣- تعاريف

١-٣ يعرف المطار أو تعرف الهيئة الوطنية المختصة محتوى المراحل العديدة في خطة الطوارئ. وتكون نقطة البداية هي حالة لا يوجد بها دليل على المرض على المستوى المحلي أو على المستوى الدولي. وبعد ذلك، قد تدعو خطة الطوارئ الى استجابة متصاعدة من أجل مواجهة الزيادة في شدة الوضع.

٢-٣ وفي الأحوال المثالية، تجري الدلالة على المراحل (الخطوات) العديدة في خطة الطوارئ اما في مخطط عددي أو في مخطط بالرموز اللونية. وذلك المخطط يمكن أن يأخذ بنظر الاعتبار السياسة الوطنية السائدة في ذلك الوقت.

٣-٣ ويجب أن تكون لخطة الطوارئ حدود زمنية تبين الوقت المتوقع من أجل تحقيق كل تصعيد في الاستجابة. وتلك الحدود الزمنية يجب أن تأخذ في الحسبان القوى العاملة والموارد من المعدات والتي يحتاج اليها في كل خطوة.

٤- الوكالات المشاركة

١-٤ يجب أن يضع المطار قائمة بالوكالات التي سيكون لها دخل بعمل خطة الطوارئ. ويجب اعداد واعتماد خارطة تنظيمية ترد فيها تفاصيل علاقة العمل بين تلك الوكالات. وتلك الخارطة التنظيمية ستتضمن عادة التفاصيل الخاصة بالاتصال بالمؤسسة وذكر لعاملين الرئيسيين ذوي العلاقة بخطة الاستجابة ذات المراحل للطوارئ.

٢-٤ وقد يصبح مسؤول الصحة العامة في المطار عند تعيينه نقطة الاتصال المعنية بالتنسيق من جهة المطار.

٥- مسوغ (مسوغات)

١-٥ قد تذكر خطة الطوارئ تفاصيل مسوغات بدء كل خطوة في الاستجابة ذات المراحل. وفي الظروف المتوقعة، قد تكون مسوغات البدء تلك كما يلي:

(أ) صدور اخطار من نظام التنبيه والاستجابة العالمي الخاص بمنظمة الصحة العالمية.

(ب) وجود تنبيه وطني يبين تغييرا في النمط السائد فيما يخص المرض.

(ج) و/أو وجود تنبيه اقليمي من بلدان حول المطار.

وهناك اقرار بأنه في البلدان الأكبر حجما قد يقتصر التنبيه الوطني على مدينة بمفردها أو على مدن متعددة داخل البلد. وفي هذه الحالة، لن تحتاج سوى المطارات المتأثرة الى تنشيط خطة الاستجابة.

٥-٢ مسوغات البدء المحددة

١-٢-٥ بالنسبة لبداية فحص الركاب الذين ينتظر صعودهم الى الطائرات:

(أ) قد تحدد خطة الطوارئ نقطة البداية لتنفيذ عملية الفحص للركاب الذين ينتظر صعودهم وذلك في إطار خطة الاستجابة الشاملة ذات المراحل. وعادة ما يحدث ذلك حينما تبين منظمة الصحة العالمية أن عملية النقل محليا للمرض قد حدثت من واقع حالة مسجلة.

(ب) يتعين أن تكون التدابير التي تقام هي التدابير التي ورد تفصيلها في المرحلة الأولى من مشروع الايكو الخاص بمتلازمة سارز (اجراءات الحماية الموصى بها لمواجهة متلازمة سارز) وهو المشروع المتعلق بفحص الركاب المنتظر صعودهم الى الطائرات.

(ج) يمكن أن تحدد خطة الطوارئ أيضا توقيتا لايقاف النشاط الخاص بفحص الركاب المنتظر صعودهم الى الطائرات. ويكون ذلك عادة لدى قيام منظمة الصحة العالمية بالاعلان عن أن معاييرها الخاصة باعلان حالة الخلو من وجود أمراض قد تم الوفاء بها. وعادة يتوجب أن تكون فترة عدم انتقال العدوى محليا ضعف فترة مدة الحضانة.

وبالنسبة لبداية فحص الركاب عند نزولهم من الطائرات: ٢-٢-٥

(أ) قد يفكر المطار في فحص الركاب الذين ينزلون من الطائرات وذلك بعد صدور تنبيه من نظام التنبيه والاستجابة العالمي الخاص بمنظمة الصحة العالمية مبينا ظهور مرض في بلد واحد أو أكثر. وقد تكون لذلك مدعاة خاصة اذا كان للبلد المتأثر أو للبلدان المتأثرة وصلات جوية مباشرة تربطها بالمطار. ويجب الاقرار بأنه قد يكون بالامكان قيام الركاب المصابين بالعدوى بالمرور العابر عن طريق المطارات التي لا تربطها وصلات جوية مباشرة بالمطار الذي تقام به خطة الطوارئ.

(ب) والتدابير التي توضع يجب أن تكون هي ما ورد تفصيله من تدابير في المرحلة الأولى من مشروع متلازمة سارز الخاص بالايكو (اجراءات الحماية الموصى بها لمواجهة متلازمة سارز) والذي يتعلق بفحص الركاب الذين هم بسبيلهم الى الصعود.

(ج) وشأن حالة الركاب الذين هم بسبيلهم الى صعود الطائرات، يمكن أن تحدد خطة الطوارئ الخاصة بالمطارات توقيتا للتوقف وانهاء نشاطات الفحص. وذلك يأتي عادة في أعقاب اعلان من منظمة الصحة العالمية يبين وجود حالة خلو من الأمراض في البلدان/المدن المتأثرة.

٦- القيادة والاتصالات والتنسيق

١-٦ يجب أن تكون لخطة الطوارئ الخاصة بالمطارات عناصر أساسية من القيادة والتنسيق والاتصالات محددة بوضوح.

٢-٦ يجب أن يكون هناك تبيان واضح في الخطة لماهية السلطات التي بمقدورها تنشيط اجراءات الطوارئ. وتلك السلطات غالبا ما تكون وزارة الصحة ذات العلاقة. ونقطة الاتصال المعنية بتنشيط خطة المطار يجب أن تكون كذلك محددة بوضوح. فضلا عن ذلك، يجب أن تكون هناك في الخطة قائمة من أجل استنفار العاملين الآخرين الذي يحتاج اليهم من أجل التنفيذ الفعال لجميع النشاطات المرتبطة بكل خطوة زيادة في عملية الاستجابة. والشخص (الأشخاص) المسؤول (المسؤولون) عن استنفار هؤلاء الأفراد يجب أيضا أن يشار اليه (اليهم).

٣-٦ ويجب التحديد الواضح لشبكة الاتصال بين الوكالات العديدة المعنية بخطة الطوارئ. وهناك جانب هام هو بث المعلومات الى وسائل الاعلام لتوعية الجمهور من أجل منع حالات الفزع من الظهور. ويجب أن يتم ذلك من خلال السلطات الملائمة.

٤-٦ هناك اقرار بأنه من ضمن العناصر الهامة في خطة الطوارئ للمطار تعيين عربات الاسعاف والمستشفيات. ويجب أن تبين الخطة السلطات المناسبة في مجال تعيين عربات الاسعاف والمستشفى أو المستشفيات.

٥-٦ ويجب أن تحدد خطة الطوارئ أيضا وجود الحاجة الى تعيين غرفة للاستجابة الخاصة بالطوارئ (مركز تحكم) ويتم تجهيز تلك الغرفة لتصبح بمثابة العصب لتنشيط وتنفيذ خطة الطوارئ.

٧- الاعتبارات الأخرى

١-٧ خطة الطوارئ للعاملين بالمطار. يجب أن تتناول تلك الخطة أيضا الحالة التي قد يصاب فيها أحد عملي المطارات بعدوى ويحدث نتيجة لذلك تعطل في نشاطات المطار. ويجب التفكير مليا من خلال ما يرد في الخطة في التغلب على حالات تعطل النشاطات تلك.

٢-٧ التمارين والتدريبات. سوف تشكل الاجراءات الملائمة من أجل ضمان بقاء خطة الطوارئ صالحة للعمل وفعالة جزءا من الخطة. ويستتبع ذلك عادة اجراء تمارين وتدريبات دورية ملائمة لضمان أن جميع عناصر خطة الطوارئ قابلة للتنفيذ. وعادة يتوقع أن تجري عملية مستمرة لاستعراض خطة الطوارئ. ولا بد من اقامة عملية تدقيق من جهة السلطات الوطنية.

٣-٧ الأمراض المعدية الأخرى. يمكن أن تنطبق أيضا خطة الطوارئ هذه في الأساس على ظهور أية أمراض معدية أخرى يمكن أن تنتشر بواسطة السفر بطريق الجو. غير أن هناك اقرارا بأن وسيلة النقل لتلك الأمراض يمكن أن تكون مختلفة عن تلك الخاصة بمتلازمة سارز. وبالمثل، قد تختلف السمات والأعراض الرئيسية للمرض عن متلازمة سارز. وفي هذه الحالة، فقد تعتمد عملية ادخال اجراءات الفحص للركاب على معايير منظمة الصحة العالمية التي تنطبق على المرض المعني.

٨- الاجراء المعروض على الشعبة

١-٨ ان الشعبة مدعوة الى بحث نموذج اطار خطة متناسقة من أجل المطارات للاستجابة ذات المراحل للطوارئ وذلك بالصورة التي عرض بها فيما تقدم ومدعوة كذلك الى التوصية باعتماد هذا النهج فيما يخص الاستعداد من جهة جميع الدول المتعاقدة للطوارئ الصحية.

- انتهى -